[243] وسمي المحلوف عليه يمينا لتلبسه باليمين، كما قال رسول ا صلى ا عليه وآله لعبد الرحمن بن سمرة: إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير (1. أي على شئ مما يحلف عليه. وقوله " أن تبروا وتتقوا وتصلحوا " عطف بيان لايمانكم، أي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس. مسألة: فان قيل: بم تعلقت اللام في قوله " بأيمانكم " ؟ قلت: بالفعل، أي ولا تجعلوا ا عرضة لايمانكم حجازا. ويجوز أن يكون اللام للتعليل ويتعلق " أن تبروا " بالفعل أو بالعرضة، أي لا تجعلوا ا لاجل أيمانكم عرضة لايمانكم فتبتذلوه بكثرة الحلف به، ولذلك ذم من أنزل فيه " ولا تطع كل حلاف مهين " (2 بأشنع المذام، وجعل كونه حلافا مقدمتها وان تبروا علة للنهي، أي ارادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا، لان الحلاف مجترئ على ا غير معظم له، فلا يكون متقيا ولا يثق به الناس فلا يدخلونه في وسائطهم واصلاح ذات بينهم. " لا يؤاخذكم ا باللغو في أيمانكم " (3 أي لا يلزمكم الكفارة بلغو اليمين الذي لاقصد معه ولكن يعاقبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم القصد إلى الكذب في اليمين، وهو أن يحلف على ما يعلم أنه خلاف ما يقوله.

_____ 1) الدر المنثور 1 / 268. 2) سورة القلم: 10. 3) سورة البقرة: 225. * _____